

عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية كسبيل لتفعيل النظام الجبائي وتطويره

Modernizing the Algerian tax system as a way to activate and develop the tax system

سعيدي بن شهرة^{*1} ، قمان عمر²¹ جامعة زيان عاشور الجلفة - مخبر الطرق الكمية في العلوم الاقتصادية وعلوم إدارة الأعمال وتطبيقاتها من أجل التنمية المستدامة،s.benchohra@univ-djelfa.dz² جامعة زيان عاشور الجلفة - مخبر الطرق الكمية في العلوم الاقتصادية وعلوم إدارة الأعمال وتطبيقاتها من أجل التنمية المستدامة ،a.gamane@univ-djelfa.dz

النشر: 2020/09/ 30

القبول: 2020/09/ 17

الاستلام: 2020/07/ 16

ملخص:

في ظل التحولات السريعة التي يشهدها العالم، والتطورات التكنولوجية والاقتصادية، والتي لم تكن الجزائر بمنأى عنها، باشرت المديرية العامة للضرائب عدة إصلاحات انسجاما مع هذه التحولات، تعالج هذه الدراسة هذه الإصلاحات وتهدف إلى إبراز أهم محاور عصرنة الإدارة الضريبية.

وتم التوصل إلى أن المديرية العامة للضرائب قد قامت بعدة إصلاحات في الجانب التشريعي وكذا الجانب الهيكلي كان لها التأثير الإيجابي على مردودية وفعالية النظام الضريبي الجزائري، غير أنها غير كافية فيجب مرافقتها بإصلاحات خاصة على مستوى النظام المصرفي والبورصة الجزائرية وعدة قوانين على صلة تامة بالنظام الضريبي.

الكلمات المفتاحية: عصرنة، الإدارة الضريبية، فعالية، النظام الضريبي الجزائري.

رموز JEL: M41 ، D53.

Abstract:

In light of the rapid changes taking place in the world, and technological and economic developments, which Algeria was not immune from, the General Directorate of Taxes has initiated several reforms in line with these transformations, this study addresses these reforms and aims to highlight the most important axes of modernizing tax administration.

It was concluded that the General Directorate of Taxes had undertaken several reforms in the legislative side as well as the structural side that had a positive impact on the cost-effectiveness and effectiveness of the Algerian tax system, but it is not sufficient, it must be accompanied by special reforms at the level of the banking system and the Algerian stock exchange and several laws that are fully related to the tax system.

Keywords: Modernization, tax administration, effectiveness, the Algerian tax system

(JEL) Classification : M41 ، D53.

1. مقدمة:

تتواجد الإدارة الجبائية حاليا في قلب الإصلاحات التي تراهن عليها الدولة خاصة بعد الصدمة البترولية التي حصلت ، وهذا لسببين رئيسيين: أولهما يتمثل في دورها الفعال الذي تلعبه في تنظيم النشاط الاقتصادي، و ثانيهما يتجلى في وظيفتها كمحصلة للموارد المالية للدولة و الجماعات المحلية و هذا ما يجعلها في علاقة دائمة مع المكلفين بالضريبة.

1.1. الإشكالية البحثية:

ما هي إجراءات عصرنة الإدارة الجبائية التي قامت بها الإدارة العامة للضرائب ؟ وهل كان لها تأثير على فعالية النظام الجبائي ؟

2.1. أهمية البحث:

يكتسي البحث أهميته من خلال مكانة وأهمية الضرائب في الاقتصاد، وكذا التوجه الحديث للدولة بصفة عامة وإدارة الضرائب بصفة خاصة نحو إصلاح الخدمة العمومية عصرنتها.

3.1. أهداف الدراسة:

- إبراز أهم معالم العصرنة في المجال التشريعي والهيكلية لإدارة الضرائب؛
- عرض نتائج هذه العصرنة في المجال التشريعي والهيكلية.

2. العصرنة في المجال التشريعي:**1.2. إصلاح التشريعات الضريبية:**

ما ميز الإصلاح الضريبي في الجزائر هو إحداث ضرائب جديدة وعصرية تضاهي بذلك الأنظمة الضريبية للدول المتقدمة وتمثلت هذه الضرائب الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، والرسم على القيمة المضافة وهذا بموجب قانون المالية لسنة 1991، وكذا الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب قانون المالية لسنة 2007. كما تم اتخاذ عدة اصلاحات ثانية ابتداء من سنة 2010 تمثلت فيما يلي:

1.1.2. استحداث قانون الإجراءات الجبائية:

والذي صدر بموجب المادة 40 من قانون المالية لعام 2002، حيث تم نقل الكثير من المواد المتعلقة بالإجراءات الجبائية من القوانين الجبائية الخمسة (قانون الضرائب المباشرة - قانون الضرائب غير المباشرة - قانون رقم الأعمال - قانون الطابع - قانون التسجيل)، إضافة إلى كيفية سير عملية التحقيق الجبائي وكذا معالجة بعض الأنشطة الخاصة كالتبغ وغيرها إضافة إلى بعض الإجراءات التي تخص التحصيل، حيث أصبح

هذا القانون حجر الأساس في عمل أعوان الإدارة الجبائية بصفة عامة وأعوان التحقيق بصفة خاصة، كما سهل وأطر عملهم.

2.1.2. استحداث شكل جديد في التحقيق " التحقيق المصوب ":

تم استحداث هذا الشكل الجديد من أشكال التحقيق الجبائي طبقا للمادة 24 من قانون المالية لسنة 2010 والمسمى بالتحقيق المصوب في المحاسبة VCP والمنصوص عليه في المادة 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية والذي يتميز بعدة خصائص عن سابقه ومن بينها نجد :

- يمكن لأعوان الإدارة الجبائية إجراء تدقيق في محاسبة المكلفين وإجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها لمدة نقل عن سنة جبائية واحدة؛
- لا يمكن إجراء التحقيق في المحاسبة إلا من طرف أعوان الإدارة الجبائية برتبة مفتش على الأقل؛
- يتميز بأنه أكثر سرعة وأقل اتساعا وأقل شمولية من التحقيق في المحاسبة؛
- نفس الاجراءات مع التحقيق في المحاسبة.

3.1.2. تعديل الأنظمة الجبائية:

تم تعديل الأنظمة الجبائية المعمول بها سنة 2015 ، حيث تم حذف نظام التصريح المراقب والنظام المبسط، وجعلهم نظامين فقط، وطبقا لقانون المالية 2020، نظام الضريبة الجزافية الوحيدة للمكلفين الطبيعيين الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم 15.000.000 دج، والنظام الحقيقي للمكلفين الطبيعيين الذين يتجاوز رقم أعمالهم 15.000.000 دج، أو يختاروا الخضوع إليه وحتى وإن كان رقم أعمالهم أقل من الحد المطلوب وهذا الاختيار يكون لا رجعة فيه، كما تم إدراج بعض الأنشطة تلقائيا في النظام الحقيقي بغض النظر عن رقم أعمالهم وكذا الأشخاص المعنويين.

4.1.2. مسايرة النظام المحاسبي المالي:

تم إقرار العديد من الاجراءات ضمن مختلف قوانين المالية والتي تسير ما جاء به النظام المحاسبي المالي الجديد (قنديل، 2015، الصفحات 335-345).

2.2. تبسيط وتعزيز الإجراءات الجبائية (سعيد، 2018، الصفحات 82-90):

اعتمدت السلطات العمومية خطة استراتيجية تتضمن تدابير لتبسيط النظام الضريبي لتوسيع الوعاء وتخفيف الضغط الضريبي، وتعزيز وتشديد أساليب وإجراءات الرقابة للحد من ظاهرة الغش والتهرب الضريبي، في هذا

السياق فان الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية في مجال الإصلاحات يتعلق الأمر على وجه الخصوص بما يلي:

- ✓ التقليل من الضغط الجبائي وتخفيفه؛
- ✓ تعزيز وتشديد الإجراءات الجبائية؛
- ✓ تبسيط إجراءات تسيير وتحصيل الضريبة.

وتمثلت أهم الإجراءات التي جاء بها المشرع في هذا المجال في:

1.2.2. توسيع الوعاء الضريبي:

بتأسيس برنامج للامتثال الجبائي الإرادي بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2015 حيث تخضع الأموال المودعة من طرف الأشخاص لدى البنوك إلى معدل ضريبة جزافي قدره 7% ، ويندرج في إطار رغبة السلطات العمومية إلى تعبئة الموارد المالية قصد تمويل الاستثمارات المنتجة وتشجيع أكثر للمتعاملين الاقتصاديين، وكذا المواطنين على الانضمام بصفة تدريجية للمجال الرسمي.

2.2.2. التخفيض التدريجي في نسب الضريبة قصد تشجيع النشاطات الإنتاجية:

وهذا على غرار الرسم على النشاط المهني الذي تم تحفيظه من المعدل 2% إلى المعدل 1% بالنسبة لنشاطات الإنتاج بموجب قانون المالية 2015.

3.2.2. تخفيض غرامات التحصيل الضريبي ووضع إجراءات تسهيلية لصالح المكلفين بالضريبة الذين يحترمون التزاماتهم الجبائية:

▪ إعادة جدولة الديون الجبائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

وهذا تنفيذا لقرارات الدورة الرابعة عشر للثلاثية المنعقدة بتاريخ 2011/09/29 حيث أصدرت المديرية العامة للضرائب التعليم رقم 34 بتاريخ 2012/01/15 وكذا المنشور التطبيقي رقم 55 / 2012 والمتعلقين بتطبيق هذا الإجراء والذي يتمركز على:

- مدد مدة دفع الديون الجبائية على مدة 03 سنوات؛
- إلغاء عقوبات التحصيل والوعاء .

▪ تطهير الديون الجبائية دون دفع لغرامات التحصيل:

يمنح هذا الامتياز المتضمن في المادة 51 من قانون المالية لسنة 2015، للمكلفين بالضرائب الذين يقومون بتسديد كلي وعلى دفعة واحدة لأصول الديون الجبائية الاستفادة من إعفاء كلي مسبق ودون تقديم طلب، من غرامات التحصيل المترتبة على هذه الديون.

▪ الدفع المقسط:

يرمي هذا الإجراء المكرس بموجب أحكام المادة 156 من قانون الإجراءات الجبائية المعدلة والمتممة بالمادة 60 من قانون المالية لسنة 2017، إلى تمكين المكلفين بالضرائب من تسديد ديونهم على أقساط وفق جدول قد يصل إلى 36 شهر مع تسديد دفعة أولية لا تتجاوز 10% من مجموع الديون.

▪ إعادة جدولة الديون الجبائية:

يسمح هذا الإجراء المتضمن في المادة 90 لقانون المالية 2017، للمؤسسات التي تواجه ضائقة مالية والتي تقدم المبررات الكافية عن ذلك، وهذا بجدولة ديونها الجبائية على مدة قد تصل إلى 36 شهر، مع إعفاء كلي ومسبق لغرامات الوعاء والتحصيل في حالة ما إذا احترمت المؤسسات المعنية التزامها المبرم مع قابض الضرائب.

▪ تشجيع النشاطات الاستثمارية من خلال جملة التدابير التحفيزية التي سطرت لهذا الغرض :

وهذا من خلال استحداث هيئات تم إنشاؤها لهذا الغرض وهي : الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI. وتم منح عدة امتيازات وإعفاءات جبائية نص عليها المشرع الجبائي وفي ظل القانون.

3.2. تبسيط الإجراءات الضريبية للمكلفين بالضريبة :

1.3.2. الضريبة الجزافية الوحيدة:

عرفت هذه الضريبة والتي يتم تطبيقها على شريحة هامة من المكلفين يفوق عددهم 1.400.000 مكلف، والتي تم استحداثها بموجب قانون المالية لسنة 2007، عدة تعديلات جوهرية من خلال توسيع وعائها وتبسيط إجراءاتها المتعلقة بالتصريح والدفع، لاسيما ما جاء به قانون المالية 2017، وقانون المالية التكميلي لسنة 2020، وعليه فإن وضع إجراء التصفية الذاتية للضريبة الجزافية الوحيدة يمنح للمكلف بالضريبة الحق بالتصريح بنفسه برقم الأعمال المتوقع تحقيقه، ودفع الضريبة الموافقة له وهذا على عكس الإجراء السابق

المسمى "الإجراء التناقضي"، وقد نص قانون المالية التكميلي 2020 على تمديد آجال الاكتتاب لتصريحات الضريبة الجزائرية الوحيدة وكذا دفعها مع إحداث مطبوعات جديدة يمكن ملؤها وتحميلها عن بعد وهي متوفرة على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب (DGI، النظام الجزائري، 2017، صفحة 8).

2.3.2. الرسم على القيمة المضافة :

• الحصول على الاعتماد لنظام الشراء بالإعفاء من TVA:

عدلت أحكام المادة 16 من قانون المالية 2016 أحكام المادة 43 من قانون الرسم على القيمة المضافة من خلال إلغاء دور المديرية الجهوية للضرائب، إذ ينص الإجراء الجديد أن الاعتماد يمنح بموجب مقرر من طرف المديرالو لائي للضرائب المختص إقليمياً (DGI, WWW.MFDGI.GOV.DZ, 2015).

• في مجال استرداد الرسم على القيمة المضافة:

حيث تم إعادة تصنيف طلب استرداد قروض الرسم على القيمة المضافة بموجب قانون المالية 2017 باعتباره في مرحلة أولى كعقد تسيير وليس كعقد نزاعي، أما بخصوص المرحلة النزاعية فتكون عندما يتم الفصل في طلب الاسترداد فيما يخص حالات الاسترداد الجزئي أو الرفض، كما تفوض الصلاحية لمصالح التسيير المكلفة بالملف الجبائي للمكلف بالضريبة من أجل دراسة جميع طلبات الاسترداد ومعالجتها والفصل فيها مباشرة (DGI, WWW.MFDGI.GOV.DZ, 2015).

3.3.2. الضريبة على الدخل IBS - IRG (DGI, WWW.MFDGI.GOV.DZ, 2015):

• إمكانية المكلفين الطبيعيين أن يدفعوا بأنفسهم وبدون سابق إنذار الأقساط المترتبة عليهم إضافة إلى رصيد التصفية، وهذا طبقاً للمادة 13 من قانون المالية 2018 والتي تعدل أحكام المادة 355 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

• إمكانية المكلفين بالضريبة إيداع التصريحات الشهرية الخاصة بمختلف الضرائب والرسوم دون دفع الحقوق المستحقة في نفس تاريخ الإيداع طبقاً للمادة 17 و 56 من قانون المالية لسنة 2016، وكذا يتم إجراء تصفية الرصيد من الضريبة على أرباح الشركات عن إجراء التصريح السنوي طبقاً للمادة 6 من قانون المالية لسنة 2016.

4.3.2. تعزيز المنازعات الجبائية (DGI، تعليمة رقم 01 وم/م ع/ض/م م ، 2017، الصفحات 5-10):

وذلك من خلال معالجة النقائص والملاحظات المسجلة على نظام المنازعات الجبائية المعمول به واهم هذه النقائص ما يلي:

- نوعية الآراء الصادرة من طرف لجان الطعن؛
 - عدم تنفيذ المصالح الجبائية للآراء الصادرة عن لجان الطعن؛
 - الطبيعة القانونية للآراء الصادرة؛
 - مجال اختصاص لجان الطعن.
- ومن أجل إزالة هذه النقائص تم وضع مجموعة من التدابير وهذا بموجب أحكام المادتين 26 و 27 من قانون المالية 2016، وكذا المادة 48 من قانون المالية لسنة 2017 وأهم هذه التدابير هي:
- إنشاء لجان طعن جديدة (لجان ولائية - لجان جهوية - لجان مركزية)؛
 - مراجعة مجال اختصاص لجان الطعن؛
 - تعديل تشكيلة لجان الطعن وتحديد عهدة أعضائها بثلاث (03) سنوات؛
 - اعتبار الآراء الصادرة عن اللجان ملزمة التنفيذ ، باستثناء تلك المخالفة صراحة لأحكام القانون أو التنظيم.
- 5.3.2. تعزيز وتشديد الغرامات والعقوبات بالنسبة لحالات الغش والتهرب الضريبي.**

6.3.2. الملفات الجبائي أو استخراج الوثائق الجبائية:

تم التقليل من عدد الوثائق المطلوبة لفتح وتكوين الملفات على مستوى الهياكل الجبائية، كما تم التخلي عن بعضها في إطار استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال على غرار الحصول على رقم التعريف الجبائي والذي تم تخصيص له نافذة الكترونية للحصول عليه.

3. العصرنة في المجال الهيكلي:

تأثرت الإدارة الجبائية باعتبارها طرف هام في القطاع المالي بالإصلاحات الاقتصادية التي عرفت الجزائر خلال تلك الفترة، وفي هذا الصدد وجدت نفسها مطالبة بوضع استراتيجية لعصرنه هياكلها، وقصد تحقيق هذه الغاية تم إنشاء هياكل جديدة على مستوى المصالح الخارجية تتمثل في مديرية كبيريات الشركات، مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب، هدفها تجميع المفتشيات والقباضات حسب طبيعة المكلفين بالضريبة، وتتكفل هذه الهياكل بمهام جديدة تتمثل في التسيير والرقابة والبحث في المنازعات المتعلقة بالفئات الجبائية التي تخضع لها، وفي إطار تعميم مفهوم الشباك الجبائي الوحيد بهدف توحيد الخدمات المقدمة للمكلف بالضريبة في شباك وحيد.

1.3. الهياكل الجديدة للإدارة الجبائية (سعيد، 2018، الصفحات 52-76):

1.1.3. مديرية كبريات المؤسسات DGE:

يندرج مسار مديرية كبريات المؤسسات المنشأة بموجب المادة 32 من قانون المالية لسنة 2002، في إطار البرنامج الشامل لتحديث الإدارة الجبائية سواء من الناحية التنظيمية أو العملية، وتقوم مديرية كبريات المؤسسات، التي تم فتحها للجمهور بتاريخ 02 جانفي 2006، بتسيير أساساً الملفات الجبائية المتعلقة بالمؤسسات التابعة للقانون الجزائري والخاضعة للضريبة على أرباح الشركات و التي يفوق رقم أعمالها 100 مليون دينار جزائري، الشركات البترولية وكذا الشركات الأجنبية التي ليس لها إقامة مهنية في الجزائر.

2.1.3. مراكز الضرائب CDI:

يعتبر مركز الضرائب مصلحة عملية جديدة تابعة للمديرية العامة للضرائب، تخصص حصريا بتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من طرف المكلفين بالضريبة متوسطي الحجم الخاضعين للنظام الحقيقي.

ويطمح مركز الضرائب المنشأ بهدف تقديم خدمة نوعية، إلى تطوير شراكة جديدة تجمعها بالمكلفين بالضريبة تقوم أساسا على التواجد، الاستماع، الاستجابة، ومعالجة سريعة لكل الطلبات التي يقدمها المكلف بالضريبة. يمثل مركز الضرائب بالنسبة للمكلف بالضريبة المحاور الجبائي الوحيد المكلف بالتسيير العرضي لملفه.

وشكل افتتاح مركز الضرائب النموذجي لروبية في 2009، أول مرحلة رئيسية يتم تخطيطها في إطار هذا المشروع الطموح، الهدف الرئيسي من افتتاح هذا المركز هو السماح للإدارة الجبائية بتقييم فعالية التنظيم و الأساليب وكذا الأدوات المحددة لعمل المركز.

3.1.2. المركز الجوازي للضرائب CPI:

تم الانطلاق فيه سنة 2006 من خلال افتتاح مديرية كبريات المؤسسات و وضع حيز العمل بعد ذلك لمراكز الضرائب، ويعتبر المركز الجوازي للضرائب مصلحة عملية جديدة للمديرية العامة للضرائب، مخصصة حصريا لتسيير الملفات الجبائية و تحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، وكذا الأشخاص الذين يحققون مداخيل مهنية (الضريبة على الدخل الإجمالي التابعة لمكان وجود مسكنه)، وكذا الأشخاص الذين يحققون مداخيل عقارية . ويهدف إنشاء المركز الجوازي للضرائب الذي يحل محل الهياكل المتواجدة حاليا (المفتشيات و القباضات)

إلى ضمان تقديم أحسن خدمة نوعية للمكلفين بالضريبة ، وذلك من خلال تبسيط وتنسيق و عصرنة الإجراءات.

و يمثل المركز الجوازي للضرائب المتميز بنفس كيفية التنظيم و التشغيل لهذه الأخيرة، المحاور الجبائي الوحيد للمكلفين بالضريبة إذ يضع تحت تصرفهم هيكل وحيد مختص، يتولى جميع المهام الجبائية الممارسة من قبل المتقشيات و القباضات لتمكينهم من أداء جميع واجباتهم الجبائية.

2.3. الرقمنة والنظام المعلوماتي :

1.2.3. رقمنة الإدارة الضريبية (DGI، WWW.MFDGI.GOV.DZ، 2019):

إن وضع حيز التطبيق إدارة الكترونية مؤسسة على استخدام تقنيات الإعلام الآلي والاتصال تسمح بتكليف جميع أساليب العمل مع الممارسات العالمية لاستراتيجية المؤسسات لمواجهة العولمة، وكذلك تلبية للمخطط التنظيمي الجديد للإدارة الضريبية الذي عرف إحداث هياكل جديدة كمديرية كبريات المؤسسات والمراكز الضريبية وزيادة واتساع رقعة نسيج المكلفين بالضريبة مما يتطلب إمكانيات مادية وعصرية، وفي هذا الإطار باشرت الإدارة الضريبية إصلاحات جوهرية ترمي إلى التحول من أسلوب التسيير التقليدي إلى أسلوب التسيير الإلكتروني وتمثلت الإجراءات المتبعة للوصول إلى إدارة الكترونية على وجه الخصوص فيما يلي:

- ✓ تعميم تقنية الربط عن بعد بالإنترنت و الأنترنت بين مصالح الإدارة الجبائية لتعزيز التعاون والتنسيق بين هذه المصالح وسهولة الوصول إلى المعلومات الضرورية من طرف مصالح الإدارة الجبائية كل حسب اختصاصه؛
- ✓ إنشاء موقع الكتروني للمديرية العامة للضرائب وهو بمثابة نافذة للمعلومات الجبائية من منشورات جبائية، تصريحات جبائية، قوانين ومجلات... الخ وللتفاعل مع مستخدمي الانترنت ونقل انشغالاتهم؛
- ✓ استخدام مواقع التواصل الاجتماعي و إنشاء صفحات فيها، على غرار التويتتر والفيس بوك ونشر كل ما هو جديد والرد على انشغالات المكلفين بالضريبة من خلالها؛
- ✓ إنشاء نافذة إلكترونية جديدة بعنوان " أنا أنشئ مؤسستي " تقدم كل التسهيلات؛
- ✓ اعتماد تقنية جديدة للحصول على التعريف الجبائي خلال 48 ساعة عن طريق إرسال طلب الترقيم من طرف المكلف بالضريبة عن طريق النافذة الإلكترونية المخصصة لذلك ، مما يسهل على المكلف بالضريبة سرعة التعرف والحصول على هذا الرقم عن طريق الموقع الإلكتروني أو عبر البريد الإلكتروني.

2.2.3. النظام المعلوماتي:

▪ إنشاء نظام المعلوماتية الجبائي " جبايتك " (DGI، WWW.MFDGI.GOV.DZ، 2015):

يعتبر إدخال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال على مستوى الإدارة الضريبية مرحلة هامة في برنامج التحديث والعصرنة، وهو ما يتطلب تكييف التشريع الضريبي من اجل التوجه نحو التقنيات غير المادية وتأطير الدخول الالكتروني للنظام المركزي، ولذلك تم توجيه التفكير نحو إدراج نظام معلوماتي عصري قادر على الاستجابة للتحديات التي تواجهها هذه الإدارة باعتبارها ممول رئيسي لميزانية الدولة، لهذا الغرض تم تسخير مكتب مساعدة في إدارة المشاريع من أجل دعم المديرية العامة للضرائب لإطلاق هذا المشروع، من خلال إعداد دفتر شروط يستجيب للاحتياجات الخاصة والمتطلبات التقنية ذات الصلة بالنشاطات المتخصصة للمديرية العامة للضرائب والنتائج المنتظرة من جهة وتحضير مشروع الاتفاقية من جهة أخرى، في النهاية أسفرت جميع الخطوات الإدارية والتقنية إلى تكليف شركة اسبانية للإدماج " اندرا " قصد اقتناء ووضع نظام معلوماتي، وبالفعل تم إنشاء نظام المعلوماتية الجبائي تحت مسمى " جبايتك "، والذي انطلق رسميا في 04 أفريل 2017 على مستوى مديرية الضرائب " جزائر شرق " تطبيق أولي نموذجي، على أساس أن تعمم على كل الهياكل الضريبية مع مطلع 2020.

▪ امتيازات النظام المعلوماتي الجديد:

- فيما يخص الإدارة :

- ✓ التشغيل الآلي الكلي لجميع الإجراءات الإدارية بدءا من استقبال المكلف بالضريبة وصولا إلى الوعاء والتحصيل وتسيير الملف الجبائي؛
- ✓ التبادل السريع للمعلومات بين المصالح ومع مختلف المصالح المؤسساتية من خلال تطوير واجهات متعددة؛
- ✓ رقمنة عمليات تسيير المادة الضريبية؛
- ✓ التشغيل الآلي لعمليات المحاسبة، عمليات الخزينة، توزيع الرسم على النشاط المهني ، والحساب الفعلي للمبلغ الرئيسي للتصريح والتعريف بالمكلفين بالضريبة؛
- ✓ رقمنة التبليغات الموجهة للمكلفين بالضريبة مع إعطاء للمحققين إمكانية القيام بعملية مقارنة بين المعلومات الواردة بعد إنشاء العرائض؛

- ✓ الحصول على الجداول الإحصائية في الوقت المناسب والتي من شأنها أن تسمح بتقييم أداء المصالح حسب صنف الضرائب وقطاع النشاط؛
 - ✓ تقديم معطيات تلخيصية موثوقة للدراسات الاستشرافية والتحليلية واتخاذ القرارات؛
 - ✓ تقليص تكاليف الطلبات المتعلقة بالمطبوعات الجبائية .
 - فيما يخص المكلفين بالضريبة :
 - ✓ إجراء العمليات من المقر مع المديرية العامة للضرائب وتجنب التنقلات من أجل تقديم التصريحات الجبائية؛
 - ✓ الولوج إلى الإدارة الجبائية 24/24 ساعة خلال كامل أيام الأسبوع؛
 - ✓ تزويد المكلف بالضريبة بالمعلومات حول رزنامته الجبائية المحينة مع التزاماته الجبائية؛
 - ✓ الولوج إلى استماراته التصريحية المودعة والاطلاع عليها؛
 - ✓ الدفع عن طريق الانترنت لضرائبه ورسومه؛
 - ✓ الاطلاع على دينه الجبائي الكلي وطلب الشهادات الجبائية، وطلب الامتيازات الجبائية؛
 - ✓ تقديم الطعون : طعون ولائية، جهوية، مركزية، تخفيض مشروط وغيرها؛
- 3.2.3. نظام مرجعية الخدمة (DGI)، الدليل المنهجي لمرجع نوعية الخدمة، 2012، الصفحات 02-11):**

بموجب إنشائه طبقاً للتعليمية العامة رقم 01 المؤرخة في 07 جوان 2004 الصادرة عن السيد المدير العام للضرائب، يعتبر مرجع نوعية الخدمة وسيلة ترقية ثقافة الاستقبال ونوعية الخدمة، فهو يضم مجموع معايير داخلية وخارجية التي يجب أن يلتزم باحترامها أعوان الهياكل الجديدة، ويترجم مرجع نوعية الخدمة إرادة الإدارة في إقامة علاقة جديدة مع المكلف بالضريبة ترتكز على تقديم خدمة فعّالة وضمن استقبال نوعي بمختلف أشكاله : الاستقبال الشخص، البريد، الهاتف، والبريد الإلكتروني عبر العنوان « contact.dgi » عبر الاتصال بالمديرية العامة للضرائب « DGI »، والأسئلة المتكررة « FAQ » والإجراء الذاتي بالنسبة للشركات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات، إنه يرقى القيم ذات الصلة باللباقة والإعلام وأخذ المواعيد والإجابة على الطلبات خلال الأجال المطلوبة، كما يتكفل بالأشخاص ذوي حركة محدودة والأشخاص الذين يعانون صعوبات من خلال تخصيص لهم استقبال خاص (ممرات مهياً للدخول ومكتب استقبال ملائم وإصغاء باهتمام..).

يبقى مرجع نوعية الخدمة مؤشر هام بالنسبة لجميع الهياكل الضريبية الجديدة قصد جعل نوعية الاستقبال تحدياً حاسماً بالنسبة لمستقبل الإدارة في تطلعها المستمر إلى تلبية احتياجات وشكاوى المكلفين بالضريبة.

- مفهوم مرجع نوعية الخدمة:

يتمثل هذا المسعى في اكتتاب 20 التزام لنوعية الخدمة التي تلتزم الإدارة الجبائية باحترامها بغية ضمان تكفل أحسن بشكاوى المكلفين بالضريبة ، يعتبر إعلان هذه الالتزامات ضمان للإدارة الجبائية.

- أهداف مرجع نوعية الخدمة:

- ✓ جعل من نوعية الخدمة أولوية استراتيجية للإدارة الجبائية .
- ✓ إضفاء الطابع المهني على مهام الاستقبال في الإدارة الجبائية ؛
- ✓ وصول المكلف بالضريبة بسهولة للمصلحة وتسهيل الإجراءات الإدارية للمكلفين بالضريبة ؛
- ✓ الإلمام بتطلعات المكلفين بالضريبة ؛

- الفاعلين في مرجع نوعية الخدمة:

- **على المستوى المركزي :** مديرية العلاقات العمومية والاتصال؛
- **على المستوى الجهوي :** المديرية الجهوية للضرائب عبر مكتب التنشيط والتنظيم والعلاقات العمومية المكلف بمرافقة ومتابعة مدى احترام التزامات مرجع نوعية الخدمة؛
- **على المستوى المحلي :** يُعيّن المكلف بمهمة استقبال كمراجع لنوعية الخدمة:
 - ❖ رئيس مصلحة الاستقبال وإعلام المكلفين بالضريبة على مستوى مديرية كبريات المؤسسات؛
 - ❖ رئيس مصلحة الاستقبال وإعلام المكلفين بالضريبة على مستوى مركز الضرائب؛
 - ❖ رئيس مصلحة الاستقبال وإعلام المكلفين بالضريبة على مستوى المراكز الجوارية للضرائب.

4. تقييم نتائج ومدى فعالية عصرنه المنظومة الجبائية الجزائرية :

1.4. في المجال التشريعي :

1.1.4. تطور التحصيل :

الجدول رقم (01): تطور التحصيل (2008 – 2018) مليار دج

اجمالي الجباية		الجبائية البترولية		الجبائية العادية		
النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	
100	4 129.38	68.29	2 820.01	31.71	1 309.37	2010
100	5 378.26	71.21	3 829.74	28.79	1 548.58	2011
100	5 998.93	67.58	4 054.35	32.42	1 944.58	2012
100	5 750.22	63.97	3 678.13	36.03	2 072.09	2013
100	5 514.88	61.48	3 390.42	38.52	2 124.46	2014
100	5 325.13	42.70	2 275.13	57.30	3050	2015
100	4 429	36.22	1 604	63.78	2 825	2016
100	4 926	39.22	1 932	60.78	2 994	2017
100	6 496 .59	43.23	2 807.91	56.77	3 688.68	2018
100	6 534 .9	41.95	2 741.47	58.05	3 793.43	2019

المصدر : المديرية العامة للضرائب - مديرية العمليات الجبائية والتحصيل

نلاحظ من خلال هذا الجدول الارتفاع التدريجي في إيرادات الجباية العادية من سنة إلى أخرى ،حيث بلغت حصيلتها نسبة 31.71% من إجمالي الإيرادات الجبائية في سنة 2010، لتتفرع تدريجيا مع مرور السنوات لتصل إلى نسبة 63.78 % و 60.78% من إجمالي الحصيلة الجبائية بالنسبة لسنوات 2016 و2017، ولتصل سنة 2019 على نسبة 58.05%، أما بالنسبة للجبائية البترولية فقد بلغت سنة 2010 نسبة 68.29% من اجمالي الحصيلة الجبائية، لتبدأ بعدها بالارتفاع نسبيا والانخفاض نظرا لتقلبات السوق النفطية لتصل سنة 2019 نسبة 41.95 % .

2.4. في المجال الهيكلي :

1.2.4. الهياكل الجديدة :

الجدول رقم (04): نسبة إنجاز الهياكل الجديدة

المنجزة	المتبقية	نسبة الانجاز
01	00	% 100
23	42	% 54.76
82	168	% 48.80

المصدر : بناء على معطيات للمديرية العامة للضرائب

من خلال الجدول نلاحظ أنه ما تزال المديرية العامة للضرائب بعيدة عن عصرنة هياكلها حيث يشهد تأخرا كبيرا في انجاز المراكز الضريبية الجديدة وتجهيزها مما عطل بشكل كبير من عصرنة الإدارة الضريبية.

2.2.4. استقبال مستخدمي الإدارة الجبائية :

الجدول رقم (05) : تطور استقبال مستخدمي الإدارة الجبائية (2010-2014)

2014	2013	2012	2011	2010	
1 240 922	1 115 179	1 225 139	1 200 428	930 166	الاستقبال الشخصي
138 291	89 741	98 387	96 376	106 980	الاستقبال عبر الهاتف
16 129	15 478	12 197	16 430	19 473	المراسلات الكتابية
1 059	825	495	595	436	البريد الالكتروني
103	86	169	52	180	لقاءات مع الجمعيات المهنية

المصدر : www.mfdgi.gov.dz , page consultée le 24/09/2019

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المديرية العامة للضرائب وكذا مصالحها الخارجية في تواصل مستمر مع المكلفين بالضريبة بشتى أنواع طرق التواصل، ولعل أعلاها الاستقبال الشخصي الذي سجل أعلى مستوى له سنة 2014 باستقبال 1 240 922 شخص، إضافة إلى الاستقبال عبر الهاتف الذي سجل أعلى مستوى له سنة 2014 كذلك باستقبال 138 291 شخص، كما تطور التواصل عن طريق البريد الالكتروني بشكل ملفت في السنوات الأخيرة حيث سجل زيادة بنسبة 142 % سنة 2014 مقارنة بسنة 2010، وهذا عكس المراسلات

الكتابية التي سجلت انخفاضا سنة 2014 بنسبة 20.73 % مقارنة بسنة 2010، كما عرف اللقاء مع الجمعيات المهنية تراجعا ملحوظا بنسبة 74.75 % سنة 2014 مقارنة بسنة 2010.

3.2.4. نتائج مرجعية الخدمة :

الجدول رقم (06): نتائج مرجعية الخدمة (2012-2015)

2015	2014	2013	2012	
%76.67	%97.06	%85.60	%53.29	نسبة احترام ظروف الدخول إلى المصالح
%99.30	%99.50	%97.88	%90.58	نسبة التكفل بالمكلفين بالضريبة
%73.03	%71.96	%72.32	%66.40	نسبة نوعية الخدمة المؤداة
%63.33	%74.33	%75.46	%69.08	نسبة احترام الآجال
%68.64	%88.60	%65	%73.16	نسبة الإصغاء المخصصة للمكلفين بالضريبة
%73.43	%80.59	%79.82	%72.21	المؤشر الإجمالي لنوعية الخدمة

المصدر : www.mfdgi.gov.dz, page consultée 25/09/2019

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن نسبة المؤشر الإجمالي لنوعية الخدمة قد تراجع خلال سنة 2015 بنسبة 7.16 % مقارنة بسنة 2014 ، وبنسبة 6.39 % مقارنة بسنة 2013 .

4.3.4. الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب :

الجدول رقم (07): تطور متصفح الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب (2014-2017)

Total	2017	2016	2015	2014	
2 508 093	1 274 206	728 279	428 366	77 242	عدد الزيارات
7 798 889	3 532 707	2 346 234	1 596 471	323 477	عدد الصفحات التي تم زيارتها

المصدر : www.mfdgi.gov.dz, page consultée le 25/09/2019.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ إن عدد الزيارات للموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب يزداد بشكل كبير من سنة إلى أخرى ، حيث بلغت الزيارات 1 274 206 سنة 2017 مقارنة بسنة 2014 والتي بلغت 77 242 زيارة ، كما بلغت عدد الصفحات التي تم زيارتها سنة 2017 عددا كبيرا قدر بـ 3 532 707 زائر ،

وكل هذا نتيجة توجه المديرية العامة نحو تكنولوجيا الإعلام والتحسينات التي قامت بها على الموقع الالكتروني إضافة إلى الخدمات التي يقدمها الموقع للمكلفين من قوانين ومناشير وتعليمات وتحميل للمطبوعات الجبائية وغيرها من الخدمات .

خاتمة:

إن عصرنة فاعلة للمنظومة الجبائية الجزائرية بغية تفعيل النظام الجبائي يقتضي بذل المزيد من الجهود و الإصلاحات اللازمة في ظل عالم تكنولوجي بامتياز والتطور والتغير السريع سمته الأساسية، فضلا عن انعدام الحدود بين العالم فقد أصبح قرية واحدة بفعل وسائل الاتصال الحديثة.

النتائج:

■ إن الإجراءات المتبعة لتبسيط النظام و عصرنة الإدارة لتغيير نظرة المكلف اتجاهها للحد من الغش والتهرب الضريبي لزيادة حصيلة الإيرادات الضريبية العادية لازالت غير فعالة إذ لا تزال نسب الغش والتهرب مرتفعة مقارنة بالنسيج الجبائي ولا زالت الجباية البترولية تشكل حصة الأسد من إجمالي إيرادات الميزانية ، وهذا نظرا لغياب الجدية في الإصلاحات، ونقص الوعي الضريبي للمكلف وعدم تأهيل الكادر البشري ليساير هذه الإصلاحات؛

■ رغم المجهودات الجبارة التي انتهجتها الجزائر في سبيل إصلاح وتطوير الإدارة الضريبية لازالت غير قادرة على مواجهة التحديات الراهنة والمتمثلة في التهرب الضريبي باستعمال أسعار التحويل بين الشركات وفروعها وكذا التحديات التي تثيرها التجارة الالكترونية.

التوصيات: من أجل نظام جبائي فعال وجب على الإدارة الجبائية اتخاذ الإصلاحات التالية:

1. تطبيق مبادئ الحوكمة الجبائية التي قدمتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وهي سبعة اقتراحات لتحقيق

حوكمة جبائية جيدة، وهذه الاقتراحات ما يلي:

- مكافحة التهرب الجبائي؛
- وقف تدفقات رؤوس الأموال غير المشروعة؛
- مكافحة إساءة استعمال أسعار التحويل؛
- الإدارة الفعالة للنظام الجبائي؛
- مكافحة الفساد الجبائي؛
- الحد من الإنفاق الجبائي؛

- إعداد تدابير لترسيخ ثقافة الانضباط الجبائي؛
- إضافة إلى عدة مقترحات تخص البيئة الجزائرية وأهمها :
 - 2- تفعيل آلية عقلنة التشريع الضريبي؛
 - 3- تفعيل التكوين والتكفل بأعوان الإدارة الجبائية؛
 - 4- تأسيس المحكمة الجبائية العادية : يستوجب ما يلي:
 - منح درجات التقاضي العادي للمنازعات الجبائية؛
 - عدم تخصص قضاء المحاكم الإدارية في الجباية العادية؛
 - مدة الفصل في المنازعات الجبائية.

المراجع

- DGI (2012). الدليل المنهجي لمرجع نوعية الخدمة. رسالة مديرية العلاقات العمومية والاتصال.
- DGI (2015). WWW.MFDGI.GOV.DZ. تاريخ الاطلاع 16 09, 2019، من المديرية العامة للضرائب.
- DGI (2017). النظام الجزائري. رسالة المديرية العامة للضرائب، الصفحات.
- DGI (2017). تعليمة رقم 01 وم/ع ض/م م . تمنازعات وتدابير متعلقة بلجان الطعن، الصفحات.
- DGI (2019). WWW.MFDGI.GOV.DZ. تاريخ الاطلاع 02 5, 2020، من المديرية العامة للضرائب.
- بن تونة قندل. (2015). دراسة تحليلية لمدى مسايرة النظام الجبائي الجزائري للنظام المحاسبي المالي. الجزائر: بدون ناشر.
- بن شهرة سعيدي. (2018). فعالية التحقيق الجبائي في ظل عصرنة الادارة الجبائية. الجزائر: جامعة زيان عاشور الجلفة.